

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 244 @ وإن لم تزل العصاة عن محلها ولم يظهر الدم على جوانبها كالتيمم في غير دوام الحدث في التطهر وقياسا عليه في الباقي وقته لا قبله كالتيمم وذكر الحشو والترتيب مع قولي بشرطهما من زيادتي وأفاد تعبيري بالفاء ما شرطه في التحقيق وغيره من تعقيب الطهر لما قبله وتعبيري بالتطهر أعم من تعبیره بالوضوء و إن تبادر به أي بالفرض بعد التطهر قليلا للحدث بخلاف التيمم في غير دوام الحدث ولا يضر تأخيرها الفرض لمصلحة كستر وانتظار جماعة وإجابة مؤذن واجتهاد في قبلة لأنها غير مقصرة بذلك